

الأحكام العرفية في العراق ١٩٣٣-١٩٣٩
دراسة في جدلية العلاقة بين مبررات السلطة
التنفيذية وموقف السلطة التشريعية

الأستاذ المساعد الدكتور
علي طاهر تركي الحلي
جامعة كربلاء- كلية التربية للعلوم الإنسانية

Customary Provisions in Iraq 1933-1939 Study on the
dialectic of the relationship between the justifications of
the executive power and the position of the legislature

Assistant Professor Dr
Ali Taher Turki Al Haly
University of Karbala - Faculty of Education for Human
Sciences

Abstract:

There are many academic researchers have sought over the past years to study important aspects of Iraq's contemporary history. Despite the importance and diversity of its research and its importance, there are still issues of great importance that are ambiguous and worthy of the researchers to study and analyze their subjects. The first of which is the one that relates to the relationship between the legislative and executive authorities in relation to martial law and how to deal with it. This case formed the first motives and reasons that led the researcher to choose the subject of his research entitled " Iraq's War on Iraq in the era of King Ghazi 1933-1939 study in the dialectic relationship between the justifications of the executive authority and the position of the legislative authority, "especially as this subject is surrounded by many of the hidden and events that coincided with the forestry of the historical phase during the ascendancy of King Ghazi in power in Iraq.

Keywords: Iraq, Martial Law, House of Representatives, King, Legislature, Executive Authority.

المخلص:

سعى الكثير من الباحثين الأكاديميين وعلى مدى السنوات الماضية، بدراسة جوانب وقضايا مهمة من تاريخ العراق المعاصر، وعلى الرغم من أهمية وتنوع ما بُحث وجسمته، فما تزال هناك قضايا غاية الأهمية يكتنفها الغموض، وجديرة بأن يتصدى الباحثون لدراستها وتحليل موضوعاتها تحليلًا علميًا دقيقًا على وفق قواعد منهج البحث التاريخي السليم، واحدة منها تلك التي تتعلق بمهية العلاقة بين السلطين التشريعية والتنفيذية، في ما يتعلق بالأحكام العرفية وكيفية التعامل معها، حيث شكّلت هذه القضية أولى الدوافع والأسباب التي حدت بالباحث إلى اختيار موضوع بحثه الموسوم "الأحكام العرفية في العراق ١٩٣٣-١٩٣٩ دراسة في جدلية العلاقة بين مبررات السلطة التنفيذية وموقف السلطة التشريعية"، ولاسيما أن هذا الموضوع شمل الكثير من الخفايا والأحداث التي تزامنت مع حراجه المرحلة التاريخية إبان تسلم الملك غازي سدة الحكم في العراق.

الكلمات المفتاحية: العراق ، الاحكام العرفية ، مجلس النواب ، الملك ، السلطة التشريعية ، السلطة التنفيذية.

المبحث الأول

الأسس الدستورية لإصدار الأحكام العرفية

تعني الأحكام العرفية أو ما يطلق عليه بالإنجليزية (Martial Law) أنها " نظام استثنائي، تقوم الدولة بإعلانها عندما تكون البلاد مهددة من الداخل نتيجة لاضطرابات وتمردات داخلية تعرض كيان الأمة للخطر أو تعرضها لغزو من الخارج، فتقوم الدولة باتخاذ تدابير استثنائية للحد من هذه الأخطار بعد أن يكون من المستحيل مجابهتها بالسلطات الاعتيادية التي تمتلكها السلطة التنفيذية"^(١)، وقد ورد ذكرها واستخدامها في أغلب دساتير العالم؛ لتعبر عن حالة الطوارئ التي تتعرض لها الدولة جراء جملة من المتغيرات السياسية الداخلية والخارجية، والتي تحتاج معها الدولة إلى إدارة معينة تحافظ فيها على هبة الدولة من خلال قيام السلطة التنفيذية بالعديد من الإجراءات الوقائية تسمى بـ"الأحكام العرفية"^(٢).

وفي العراق لم تُعرف الأحكام العرفية بمفهومها الحديث قبل صدور القانون الأساسي العراقي في الحادي والعشرين من آذار ١٩٢٥، غير أن كثير من الإجراءات التي كانت تقوم بها الدولة العثمانية تحت مسميات مختلفة تشابه ما يحصل في حالة الأحكام العرفية، تقصد من ورائها معالجة الحالات الطارئة والاضطرابات التي كانت تحدث بين الحين والآخر^(٣)، مما دفع المعنيين بإصدار دستور عام ١٨٧٦ لتضمينه نص صريح في المادة (١١٣) منه والتي جاء في نصها "إذا تقررّت حوادث أو حركات من شأنها أن تنذر بوقوع خلل في جهة من السلطنة يحقّ للحكومة السنية أن تضعها تحت حكومة عسكرية، ويتم ذلك بإلغاء المنظمات المدنية إلغاء مؤقتاً، أما طريقة إدارة الأماكن التي توضع تحت الحصر فتقرر في نظام خصوصي وللحضرة الشاهانية، سلطان في طرد الذين يتحقق أنهم مخدشون الأمانة السلطنة السنية من الأراضي العثمانية وذلك بعد أن تجري إدارة الضابطة استعلامات يركن إليها"^(٤)، حيث تشير تلك المادة من الدستور بشكل واضح على الآلية الجديدة^(٥) التي يمكنها التعامل مع مستجدات الأحداث المضطربة إن وجدت، وهو ما عرف لاحقاً بالأحكام العرفية.

ولم تختلف القوات البريطانية عن سابقتها من حيث الإجراءات التي تفرضها على البلاد في حال تعرضها إلى ما يوجب ذلك، فقد قامت بإلغاء قانون العقوبات العثماني،

وأصدرت العديد من القوانين العسكرية، وأعلنت ما يشبه الإدارة العرفية^(٦) التي نتج عنها رد فعل مضاد من قبل القيادات الوطنية (السياسية والعشائرية)^(٧)، إذ كانت الأحكام العرفية قبيل إقرار القانون الأساسي العراقي تُعلن من ضابط بريطاني وبتشكيل محكمة عرفية بريطانية كما حدث في مايس ١٩١٩، عندما أعلن الشيخ محمود الحفيد^(٨) حركته الأولى في ٢٠ نيسان ١٩١٩ في السليمانية.

نظم موضوع الأحكام العرفية عند تشكيل الحكم الوطني في العراق في (٢٥ تشرين الأول ١٩٢٠)، حيث كانت الأحكام العرفية إحدى مقومات القانون الأساسي العراقي، والذي أقره المجلس التأسيسي^(٩) فيما بعد، وبتاريخ ٢١ آذار ١٩٢٥، حيث نصت الفقرة الأولى من المادة السادسة والعشرين ما نصّه "إنّ للملك القيادة العامة لجميع القوات المسلحة وهو يُعلن الحرب بموافقة مجلس الوزراء وله أن يعقد معاهدات الصلح بشرط أن لا يصادقها نهائياً إلّا بعد موافقة مجلس الأمة وله أن يُعلن الأحكام العرفية أو حالة الطوارئ وفقاً لأحكام هذا القانون"^(١٠).

حيث يلاحظ الباحث أنّ عبارة الأحكام العرفية التي وردت في القانون الأساسي كان الهدف منها هو تقوية السلطة التنفيذية في بلد فني لا يزال في طور بناء مؤسساته التي تحتاج إلى استقرار نسبي في مختلف مفاصل الدولة، الأمر الذي يبرره النصّ على تحويل السلطة التنفيذية حق إعلان الأحكام العرفية دون الرجوع إلى مجلس النواب لتأييد إعلانها أو إلغائها.

كما جاء في المادة (١٢٠) من القانون ذاته إشارات ذوات علاقة بمسألة فرض الأحكام العرفية وآلية العمل بها، فقد ذكرت في الفقرة الأولى من المادة "في حالة حدوث قلاقل أو ما يدلّ على حدوث شيء من هذا القبيل في أية جهة من جهات العراق... للملك السلطة بعد موافقة مجلس الوزراء على إعلان الأحكام العرفية بصورة مؤقتة في الأنحاء التي قد يمسّها خطر القلاقل أو الغارات، ويجوز توقيف تطبيق القوانين أو النظمات المرعية بالبيان المذكور على أن يكون القائمون بتنفيذ هذا البيان معرضين للتبعية القانونية التي تترتب على أعمالهم إلى أن يصدر مجلس الأمة قانوناً خاصاً بإعفائهم عن ذلك"، في حين نصّت الفقرة الثانية من المادة ذاتها "عند حدوث خطر أو عصيان أو ما يخلّ بالسلام في أية جهة من جهات العراق للملك بعد موافقة مجلس الوزراء أن يُعلن حالة

الطوارئ في جميع أنحاء العراق أو أية منطقة منها وتدار المناطق التي يشملها الإعلان وفقاً لقانون خاص ينص على محاكمة الأشخاص على جرائم معينة أمام محكمة خاصة وعلى الإجراءات الإدارية التي تتخذها سلطات معينة " (١١)، وهو ما يؤشر إلى بادرة خطيرة تتعلق بها أهمية اختيار عنوان البحث، وهي عدم وجود ذكر أو شخصية معنوية لمجلس الأمة في عملية فرض الأحكام العرفية إلّا في مسألة الترتيبات القانونية التي تنتج من جراء تطبيق تلك الأحكام، وهو دور يراه الباحث لا يرتقي إلى دور الحكومة التي اشترط القانون أن تكون موافقتها أساسية في إصدار الإرادة الملكية الخاصة بتلك الأحكام.

نصّت المادة (١٢٠) من دستور عام ١٩٢٥ أيضاً على أن إعلان الأحكام العرفية يجري بصورة مؤقتة، تُعين فيها مدة الأحكام العرفية وتزول بانتهاء تلك الأسباب التي أعلنت من أجلها، وقد تتفاوت المدة الزمنية لإعلان تلك الأحكام من بضعة أيام وقد يمتد إعلانها إلى سنوات طويلة، وهذا قد يؤثر سلباً على مجمل الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، أمّا تحديد المنطقة التي تعلن فيها الأحكام العرفية فهي من صلاحيات الملك بعد موافقة مجلس الوزراء، حيث يسري فيها إيقاف تطبيق القوانين والأنظمة، ويلاحظ أن الوزارات العراقية التي أعلنت في عهدها الأحكام العرفية بإرادة ملكية بطبيعة الحال استعملت تعابير "إن الأحكام العرفية معلقة في المنطقة المذكورة وفي المناطق المجاورة والتي يعلن فيها قائد القوات العسكرية أنها تابعة للحركات العسكرية" (١٢)، وهو ما يفهم منه بتحويل صلاحية تطبيق الأحكام العرفية من الملك إلى رئيس مجلس الوزراء، الذي مارسها بدوره من خلال قائد القوات المسلحة).

شهد المجلس التأسيسي استفاضة في مناقشة المدة التي نص عليها الدستور العراقي في فرض الأحكام العرفية، حيث كانت هناك أصوات حذرت من بقائها نافذة لمدة طويلة، وهو أمر عدّ مخالفة صريحة لمواد الدستور التي اشترطت بقاء الأحكام بعد استحكام مبرراتها "لمدة مؤقتة"، مع ضرورة تحديد ضوابط تلك المدة التي قد تبلغ عاماً أو أكثر إن بقيت من دون تحديد (١٣).

ومن الجدير بالذكر أنه كان يرافق ممارسة الأحكام العرفية مجموعة من "الإجراءات التعسفية" كاستخدام القسوة والعنف والشدة، ومنها ما يفضي إلى زج الكثير من

الأشخاص في السجون من دون تهمة، فضلاً عن تعطيل نشاط الأحزاب السياسية وبعض النوادي الاجتماعية، علاوة على إجازة القانون بتفصيلاته الأخرى لقائد القوات العسكرية عند إعلان الأحكام العرفية في منطقة ما من مناطق البلاد أن يفرض الرقابة فيها على الصحف والنشرات الدورية قبل نشرها وإيقاف نشرها من غير إخطار سابق (١٤).

تطلبت الأوضاع الاستثنائية التي مرت بها البلاد في النصف الثاني من ثلاثينيات القرن المنصرم إضافة سلطات استثنائية أخرى للسلطة التنفيذية؛ لذا عمل رشيد عالي الكيلاني^(١٥) وزير الداخلية في حكومة ياسين الهاشمي^(١٦) الثانية (١٧ آذار ١٩٣٥- ٢٩ تشرين الأول ١٩٣٦) بتعديل قانون العقوبات البغدادي^(١٧) إذ أضاف فقرة للمادة ٨٩ حذر فيها بأقصى العقوبات على كل من وجد في حيازته أوراق أو أي شيء آخر معد للنشر، وكان مضمونها موجهاً ضد نظام الحكم، كما قامت الحكومة بمراقبة المراسلات البريدية، وكان وضع كثير من الأشخاص تحت المراقبة، وفصلت عدداً كبيراً من الموظفين المعارضين للوزارة، فكانت النتيجة المباشرة لهذه الإجراءات أن ألقى القبض على كثير من معارضي الوزارة، وهو ما سيشكل محور الحديث في المبحث الثاني من البحث.

المبحث الثاني

الأحكام العرفية .. مبرراتها في عهد الملك غازي.

عاش العراق جملة من التداعيات السياسية على الصعيدين الداخلي والخارجي إبان تسنم الملك غازي^(١٨) سدة الحكم في العراق في الخامس من حزيران ١٩٣٣، إذ برزت مجموعة من المشاكل السياسية امتدت آثارها لمعظم أنحاء العراق، تمثلت بإطارها العام في التمردات العشائرية والصراعات السياسية داخل تشكيلات الوزارات المتعاقبة، مقابل الاصطدام بالمصالح البريطانية التي زادت حدتها لعدم رضا الأخيرة عن الإجراءات الحكومية التي اتخذها الملك غازي في التعامل مع الحركات الداخلية التي تم قمعها بالقوة، حيث يصف السفير البريطاني موريس بيترسون (MOREIS PITRSON)^(١٩) في تلك المدة بقوله: "إن الملك الشاب غازي امتاز بقلّة تجربته وذلك لصغر سنّه البالغ (٢١) عاماً، إذ لم يكن على قدر كبير من الذكاء والخبرة السياسية

وافتقاره لمعرفة أساليب الحكم والإدارة وحاجته للتوجيه^(٢٠)، وهو أمر يراه الباحث طبيعياً كنتيجة لما ولدته سياسة الملك غازي من قلق للسياسة البريطانية، وسعيه لتقويض التدخل البريطاني في مفاصل الدولة.

على الرغم من تأشير المصادر التاريخية لتلك المرحلة بأن الملك غازي "لم يستطع ملء الفراغ الذي خلفه والده سواء بين الكتل السياسية وبريطانيا أو بين مطالب القوى الاجتماعية المعارضة"^(٢١)، الأمر الذي انعكس بوضوح على شكل العلاقات السياسية بين النخبة الحاكمة وطبقتها متمثلة بـ(نوري السعيد)^(٢٢) ورشيد عالي الكيلاني وياسين الهاشمي وحكمت سليمان^(٢٣) وجميل المدفعي^(٢٤) وجعفر العسكري^(٢٥) وعلي جودة الأيوبي^(٢٦)، وما نتج عنه من حتمية تاريخية تثلت بأن يأخذ الصراع شكلاً أكثر عمقاً بعد أن أخفقت الأحزاب السياسية من خلق معارضة حقيقية في المجلس النيابي، حيث اتجهوا إلى شيوخ العشائر كقوة مؤثرة في الساحة الداخلية، وأخذوا يستعينون بهم في تنفيذ مآربهم السياسية عن طريق تحريضهم على إعلان العصيان المسلح على السلطة، والامتناع عن أداء الضرائب وعن تسديد الديون الحكومية تارة، والقيام برفع السلاح وتخريب الممتلكات الرسمية تارة أخرى، إذ كانت لكل مجموعة سياسية العديد من شيوخ العشائر تسندها وتستعين بها في صراعاتها السياسي^(٢٧). الأمر الذي يضعه الباحث في خانة الوصولية السياسية المقيتة التي لا تعبر لسلامة البلاد ورقياً أهمية بجانب مكتسباتهم السياسية، وهو بالتالي ما يمثل عدم الخبرة والحنكة في التعاطي السياسي، والذي لم يقتصر على الملك وحده وفقاً لوصف السفير بيترسون .

نتج عن تلك الانقسامات اتجاهين متقاطعين، حاول كل منهم الشبث بشعار "الإصلاح الاجتماعي والاقتصادي" للقيام بالتمردات العشائرية، فمثل الاتجاه الأول: علي جودة الأيوبي، وجميل المدفعي، اللذان نالوا تأييد كل من: الشيخ مرزوق العواد، وعلوان الحاج سعدون، وداخل الشعلان، وخوام الفرهود، ورايح العطية، أما المحور الثاني المعارض فتمثل في: ياسين الهاشمي، ورشيد عالي الكيلاني، وحكمت سليمان، وجعفر أبو التمن^(٢٨)، اللذين ضموا إلى جانبهم كل من شعلان العطية^(٢٩)، وعبد الواحد آل سكر^(٣٠)، وحبيب الخيزران^(٣١)، وسماوي الجلوب^(٣٢).

أدى تناقض وجهات النظر بين المحورين إلى احتدام الصراع بينهما والذي انتج مدة

من عدم الاستقرار السياسي، لتأتي أحزاب المرحلة السياسية وتكمل ما كان ينقص العمل المسلح من قبل هذه الفئة أو تلك، حيث شهدت الوزارة المدفعية الثالثة (٤ آذار ١٩٣٥-١٥ آذار ١٩٣٥) قيام حزب الإخاء الوطني^(٣٣) بخلق المشاكل واحدة بعد الأخرى، مستغلاً دعاياته وتأثيراته على رجال العشائر في منطقة الفرات الأوسط التي ينتمي رؤساء بارزين فيها إلى حزب الإخاء، وبالأخص بعد أن حصل أعضاؤه في الانتخابات النيابية على ١٢ مقعداً من أصل ٨٨ مقعداً، مما أدى إلى أن تستغل العشائر المناهضة للوزارة قضية الانتخابات^(٣٤)، ليعمل كل من: محسن أبو طيخ^(٣٥)، وعبد الواحد سكر، وعلوان الياسري^(٣٦) على تحريض أتباعهم لحمل السلاح، والاتصال بالساسة المعارضين للحكومة أمثال: رشيد عالي، وجماعة الأهالي^(٣٧)، خاصة بعد انضمام حكمت سليمان الذي قام بدوره على تحريض العشائر^(٣٨) للتمرد في عامي ١٩٣٤ و١٩٣٥، وشاركهم أخيراً مجموعة من السياسيين الآخرين من أمثال: نوري السعيد، وجعفر أبو التمن، وياسين الهاشمي الذي أصبح زعيماً للحركة فيما بعد^(٣٩). ويتضح مما تقدم أن ثمة مصالح وصراعات شخصية وقفت وراء المعارضة السياسية لوزارة الأيوبي الذي تمسك بالسلطة ولم يشرك خصومه السياسيين فيها، فضلاً عن التناقض بين التوجهات الفكرية لحزبي الوحدة الوطنية والإخاء الوطني وأهدافهما، لذا ظهر أعضاؤهما منقسمين نتيجة لاختلاف مصالحهم السياسية التي يراها الباحث شخصية بالوقت نفسه، طالما أن الأفكار التي تنبثق من الحزبين متشابهة.

عرض الملك غازي بمشورة علي جودت الأيوبي على ياسين الهاشمي تشكيل وزارة ائتلافية، شريطة أن لا يشرك فيها أي وزير مؤيد للحركات العشائرية السابقة، وأن يعطي الحرية للمجلس النيابي بالعمل من دون تهديدات بالحل المبكر، وإجراء انتخابات جديدة، الأمر الذي لم يلق ترحيباً لدى ياسين الهاشمي، حيث رفضه العمل مع مجلس أغلب أعضائه من حزب الوحدة الوطنية، ولعدم استجابة الملك غازي له مهد الطريق لمجيء جميل المدفعي لتأليف وزارته الثالثة (٤ آذار ١٩٣٥ - ١٧ آذار ١٩٣٥)^(٤٠)، وكانت مهمته تحقيق الاستقرار والأمن^(٤١)، بعد أن بانّت بوادر التوتر السياسي والعسكري المتمثل بإعلان مؤيدي حزب الإخاء المعرض بدء حركاتهم المسلحة ضد الحكومة في مناطق أبي صخير والمشخاب والفيصلية والشامية من لواء الديوانية^(٤٢).

حاولت حكومة جميل المدفعي احتواء الأزمة من خلال استعمالها أسلوب التفاوض مع العشائر ذات العلاقة، تارة، ومن خلال اتخاذها إجراءات أكثر حدة تارة أخرى، لتأتي مباركة المستشار البريطاني لوزارة الداخلية السير كينهان كورنواليس (Kornwaless)^(٤٣) الذي أكد على أن "تخاذل الحكومة أمام المتمردين سيكون له نتائج وخيمة على البلاد"، ليقرر مجلس الوزراء في ١٤ آذار ١٩٣٥ إعلان الأحكام العرفية^(٤٤) في منطقة الفرات الأوسط^(٤٥).

حصل تكليف رئيس أركان الجيش طه الهاشمي^(٤٦) لتهيئة القوة اللازمة لمجابهة ما يحدث، وهو ما نال معارضة شديدة من شيوخ العشائر المعنيين بتلك الحركات، وثلة من رجال الدين من أمثال: الشيخ محمد حسين كاشف الغطاء، وعبد الكريم الجزائري، وجواد الجواهري، الذين قدموا العديد من البرقيات إلى الملك غازي طالبوا فيها إيقاف الحركات، وحل مشاكل العشائر بالإصلاح^(٤٧)، ليضطر الملك غازي إلى عدم الموافقة على استعمال القوة في حل الأزمة، مؤسساً موقفه على كل ما سبق ذكره من اعتراضات شعبية ودينية^(٤٨)، فاعتبر جميل المدفعي موقف الملك سحياً للثقة من وزارته، ففضل الاستقالة يوم ١٥ آذار ١٩٣٥^(٤٩)، ويتضح من ذلك أن التحالف المعارض كما استطاع إسقاط وزارة الأيوبي أسقط كذلك وزارة جميل المدفعي التي تعد مكملة للوزارة التي سبقتها في التصدي للعشائر.

أنيط مهمة تشكيل الحكومة لـ(ياسين الهاشمي للمرة الثانية في ١٧ آذار ١٩٣٥- ٢٩ تشرين الثاني ١٩٣٦) لكي تأخذ على عاتقها حل حركة العشائر بصورة سلمية^(٥٠)، الذي لم يلبث ياسين الهاشمي أن وجه نداءاته إلى العشائر كي تتخلى عن المظاهر المسلحة؛ ليتأكد تدريجياً أن الطريقة التي أوصلته إلى الحكم لا تتناسب ومسؤوليات الدولة الحديثة ولا مع مصلحة البلاد؛ وذلك لقيام العشائر إثر ذلك بتمرد مسلح في وسط العراق وجنوبه وشماله، لذا كان في مقدمة ما سعى إليه ياسين الهاشمي هو كيفية إعادة الأمن والاستقرار إلى المناطق المتمردة، حيث قام بإجراء تغييرات إدارية وسياسية كان في مقدمتها الحصول على إرادة ملكية بحل مجلس النواب ليحل محله مؤيدوه، واستبدال المناصب الإدارية المهمة بالمؤيدين لوزارته^(٥١)، وهو ما جاء متوافقاً مع المشور الذي قامت الوزارة بإلقائه على الناس بالطائرات يوم ١٨ آذار ١٩٣٥ على منطقة الفرات

الأوسط دعت فيه إلى إلقاء السلاح مقابل وعد منها بالإصلاح^(٥٢). الأمر الذي يعزوه الباحث على أنه جزء من اللعبة السياسية التي يتنافس عليها قادة وزعماء العشائر والكتل السياسية، بدليل اتخاذهم الإجراءات ذاتها لمواجهة أي خطر أو تحرك يمكن أن يزعزع النظام إبان تسنمهم للسلطة.

اندلعت الحركات العشائرية أولاً في الرميثة، وسرعان ما امتدت إلى سوق الشيوخ والمنتفك تضامناً مع قرينتها الرميثة وسوء أحوالهم^(٥٣)، فضلاً عن اطلاعهم على مضامين ميثاق الشعب^(٥٤)، وهو ما حمل الحكومة على إعلان الأحكام العرفية للمرة الثانية إذ لم ترَ بداً منها، ونتيجة لذلك فقد صدرت الإرادة الملكية بالرقم ١٦٩ في ١١ أيار ١٩٣٥ بإعلان الأحكام العرفية في ناحية الرميثة والمناطق المجاورة لها^(٥٥) حتى عودة الأمن إلى نصابه في لواء الديوانية^(٥٦).

واجهت حكومة ياسين الهاشمي معارضة شديدة نتيجة للإجراءات العرفية التي قامت بها في المناطق المشمولة بالأحكام العرفية، ما أدى إلى تحرك قوى المعارضة في سبيل الحصول على كسب سياسي، ومن ثم إملاء شروطهم الإصلاحية على من يؤيدوه^(٥٧)، وبالرغم من الوساطات المتعددة التي سعت إليها الحكومة كمحاولة ل تهدئة الأوضاع والظروف الأمنية^(٥٨)، غير أن العديد من البرقيات رفعت إلى الملك من قبل عدد من الزعماء العشائريين طالبوا فيها باستقالة الوزارة^(٥٩) كجزء من أدوات الضغط على الحكومة للتراجع عن إجراءاتها.

لم يكن من الحكومة بد من أن تستمر في إجراءاتها بتنفيذ الإرادة الملكية السابقة، كونها معنية بحفظ الأمن والاستقرار في البلاد، فكان أول عمل قامت به الحكومة بعد إعلان الأحكام العرفية توقيف تنفيذ قانون أصول المحاكمات الجزائية، وقانون إدارة الأولوية والقوانين الأخر بقدر ما لها من مساس بالإجراءات والمحاكمات التي تتطلبها الإدارة العرفية والعسكرية في مناطق الحركات المسلحة^(٦٠). وأصبحت الإدارة المدنية في المناطق المعلنة فيها الأحكام العرفية إدارة عسكرية صرفة، وكان قائد القوات العسكرية المرابطة في لواء الديوانية المرجع الأعلى لجميع الإدارات داخل تلك المناطق، وله صلاحية توزيع الأعمال والسلطات على جميع الموظفين فيها بحسب ما يراه^(٦١). وكان إعلان الأحكام العرفية لقمع المعارضة السياسية وضرب العشائر يتم تحت ستار إعادة

النظام والهدوء وسيادة القانون^(٦٢).

بعدها وجهت الحكومة إنذاراً لمدة ثلاثة أيام باستخدام القوة ضدهم في حالة عدم امتثالهم للأمر^(٦٣)، إذ لم تنفع حتى تدخلات الشيخ عبد الحسين كاشف الغطاء عندما رفع أقطاب المعارضة بمعيته شروط الإصلاح المنشود، ولم يلق استجابة حكومية تذكر، لتستمر مع ذلك وتيرة الحركات العشائرية بالتصاعد، يقابلها إصرار حكومة الهاشمي بتنفيذ إجراءاتها، حيث ردت حكومة الهاشمي على ذلك بتحريكها ثمانية أفواج بقيادة بكر صدقي، وعملت على قمع الحركة بقسوة، واستمرت في إجراءاتها العسكرية في لواء المنتفك^(٦٤)، فأصدرت الوزارة الهاشمية إرادة ملكية من الملك غازي برقم ١٨٧ في ٢٥ مايس ١٩٣٥ إعلان الأحكام العرفية، حتى استطاعت القوات الحكومية السيطرة على ناحية سوق الشيوخ، وبدأت بضرب القبائل المعارضة بشدة. وقد أعلن اللواء بكر صدقي في ٢٥ مايس ١٩٣٥ الإدارة العرفية في مركز لواء الناصرية، وأكد تبعيتها للحركات العسكرية بموجب البيان المرقم ٤٩ في ٢ حزيران ١٩٣٥^(٦٥)، حتى انتهت الحركات في لوائي الديوانية والمنتفك، وعودة الأمن إلى نصابه، لتصدر الإرادة الملكية المرقمة ٣٢٨ بإلغاء الأحكام العرفية في ٢٥ تموز ١٩٣٥^(٦٦).

وفي الوقت الذي كانت عشائر الفرات الأوسط قد أعلنت حركتها ضد حكومة الهاشمي، قامت بعض العشائر الكردية بقيادة خليل خوشوي واولوبك، ومحمد صديق البارزاني، ومصطفى البارزاني^(٦٧) في أوائل آب ١٩٣٥ بحركة مسلحة في منطقة قضاء زيار، يمكن اعتبارها امتداداً طبيعياً للحركات البرزانية التي سبقتها^(٦٨) والتي اتخذت من انشغال الحكومة في الرد على حركات الفرات الأوسط دافعاً لعودة مطالباتها بأحقية الكرد في الحكم اللامركزي تارة، وإصلاح الأوضاع الاقتصادية المتردية تارة أخرى، يساعدهم في ذلك الأمر خبرتهم الواسعة بجغرافية الأرض التي يتحركون بها، وهو ما اضطررت معه حكومة الهاشمي إلى استصدار إرادة ملكية بالرقم ٤٦١ في ٥ آب ١٩٣٥ أعلنت بموجبها الإدارة العرفية في مناطق الحركات المسلحة^(٦٩)، تبعها إرادة أخرى بالرقم ٢٣٧ في ١٢ حزيران ١٩٣٥، نتيجة لإعلان الإيزيديين عصيانهم تعبيراً عن رفضهم لقرار التجنيد الذي لا يتفق بحسب ادعائهم مع طقوسهم وشعائرتهم الدينية^(٧٠)، غير أن الباحث يميل للرأي القائل "باستغلال الإيزيديين فرصة انشغال

الحكومة في الحركات العسكرية القائمة في الرميثة وسوق الشيوخ وفي منطقة بارزان^(٧١)، والذي دفع الحكومة لاتخاذ الإجراءات العسكرية المناسبة وفقاً للإرادتين السابقتين، وشملت تلك الأخيرة منطقة سنجار التي تعدّ معقلاً للفارين من العصاة الإيزيديين^(٧٢)، وشمول جميع تلك المناطق بأعمال الحكومة التأديبية والتي ابتدأت بتاريخ ١٣ تشرين الثاني ١٩٣٥، حيث أعدم المجلس العرفي العسكري الذي تشكل في سنجار برئاسة المقدم عبدالوهاب عزيز بموجب الأحكام العرفية أحد عشر شخصاً من زعماء التمرد^(٧٣)، لتنتهي بإصدار الإدارة الملكية المرقمة ٦٩١ من الملك في ١٤ تشرين الثاني ١٩٣٥ بعد أن أخمدت الحركة بصورة سريعة^(٧٤).

وسجل الملك غازي موقفاً من تلك الحركات تضمنها خطاب العرش الذي ألقاه خلال افتتاح المجلس النيابي لدورته الانتخابية السادسة^(٧٥)، واصفاً إياها بـ"الفتنة وقد برهنت القوّات الحكومية على استعدادها التام لقمع أي حركة يراد بها الإخلال في الأمن والسكينة في المملكة"^(٧٦).

ثمّة مسببات تاريخية أخرى عملت على تعزيز صفو الأمن في منطقة الرميثة، وانتشار الاستياء بين أبنائها بعد جملة من الإجراءات الحكومية المثمّلة بـ"منع تسيير المواكب الحسينية في الطرقات العامة، مع فرض توحيد لباس الرأس باستعمال السدارة العراقية كرمز للبلاد"^(٧٧)، الذي كان كفيلاً لأن يعود العصيان والتمرد من جديد في مدن وقصبات الديوانية والساوة، لم يسلم معها حتى مضيف محسن أبو طبيخ الذي طاله النهب مع ما موجود من أسلاك البرق والهاتف^(٧٨)، ممّا حدى بالحكومة إلى إصدار الإرادة الملكية المرقمة ٢٠٨ في ٥ مايس ١٩٣٦، التي تقضي بإعلان الأحكام العرفية في ناحية الرميثة وفي المناطق المجاورة لها، ليصبح قائد القوّات العسكرية المرابطة في لواء الديوانية المسؤول الأعلى لجميع الإدارات داخل هذه المنطقة إلى أن تستقر الأوضاع^(٧٩).

وتشير بعض الوثائق البريطانية إلى "أنّ رئيس الوزراء ياسين الهاشمي طلب من السفير البريطاني كلارك كير^(٨٠) أن تساعد القوة الجوية البريطانية في العراق بإرهاب القبائل الثائرة في هذه الحركة ويتموين الحامية المحاصرة، فرفض السفير البريطاني إجابة الطلب على أساس أنّ الحركة داخلية، لا تعرض المصالح البريطانية للخطر"^(٨١) وهو ما

يعزوه الباحث على أنه مناورة بريطانية واضحة على كونها تحترم السيادة الوطنية، قبالة عدم التزامها بذلك فيما إذا ارتأت التدخل العسكري المباشر.

جاء الإعلان الأخير للأحكام العرفية خلال مدة البحث ممثلاً ببيان يوم ٦ آذار ١٩٣٩ الذي أذاعه رئيس الوزراء نوري السعيد، والذي جاء في مضمونه: بأن مجموعة من الساسة والضباط العسكريين^(٨٢)، كانوا يهدفون إلى قتل الملك غازي، وتنصيب الأمير عبد الإله بدلاً منه، حيث عاجلت الحكومة السعيدية الثالثة هذه القضية من خلال استصدار مرسوم ملكي ذي الرقم (١١١) في ٦ آذار ١٩٣٩ يعلن فيه الأحكام العرفية في معسكر الرشيد والمناطق المجاورة له.

قامت وزارة نوري السعيد الثالثة بتأجيل جلسات مجلس النواب للاجتماع الاعتيادي سنة ١٩٣٨ لمدة شهر بدءاً من ١ كانون الثاني ١٩٣٩^(٨٣)، ولا بد من التنبيه إلى أن السلطة التنفيذية استهدفت من تأجيلات مجلس النواب بصورة متكررة للتخلص من مناقشته للمسائل الخطيرة كإعلان الأحكام العرفية ومراسيم الطوارئ، الأمر الذي "أضعف من دوره الرقابي وأفقد ثقة الرأي العام به"^(٨٤)، فلا غرو أن تقوم السلطة التنفيذية وللأسباب التي مر ذكرها بتأجيل جلسات مجلس النواب العراقي خلال السنوات (١٩٣٣-١٩٣٩) (٥) مرّات على وفق ما مبين في الجدول رقم (١).

جدول رقم (١)

تأجيلات مجلس النواب العراقي خلال مدة البحث^(٨٥).

الدورة الانتخابية	الاجتماع المزمع	مدة التأجيل	تاريخ التأجيل	الحكومة التي اصدرت قرار التأجيل
الرابعة	الاعتادي لسنة ١٩٣٣	شهر	١٣ تشرين ثاني ١٩٣٣	جميل المدفعي الأول
الخامسة	الاعتادي لسنة ١٩٣٤	شهر	٤ آذار ١٩٣٥	جميل المدفعي الثانية
السادسة	غير الاعتيادي لسنة ١٩٣٥	(٤٥) يوماً	١٠ أيلول ١٩٣٥	ياسين الهادي الثانية
السابعة	الاعتادي لسنة ١٩٣٨	شهر	١ كانون أول ١٩٣٨	جميل المدفعي الرابعة
الثامنة	الاعتادي لسنة ١٩٣٨	شهر	١ كانون ثاني ١٩٣٩	نوري السعيد الثالثة

جاءت التواريخ الواردة في الجدول أعلاه مصداقاً لما نوهنا عنه سلفاً في

حرص السلطة التنفيذية على التخلص من مناقشة مجلس النواب للمسائل الخطرة بتعطيله، فما كانت تأجيلات سنة ١٩٣٥ المتكررة إلّا للتخلص من مساءلته إياها عن تداعيات إعلان الأحكام والإدارة العرفية على خلفية تحركات عشائر الفرات المسلحة (١٩٣٥-١٩٣٧) والكردية ولاسيما في المرحلة ذاتها .

لاقت جميع التطورات السياسية التي سبق ذكرها كمبررات لفرض الأحكام العرفية لست مرّات خلال مدة البحث، استجابة وتفاعلاً مهمين من لدن السلطة التشريعية في العراق، فبين مؤيد ورافض ومقوم لردّ الفعل الحكومي، كان الحديث فيه محوراً للمبحث القابل.

المبحث الثالث

موقف السلطة التشريعية من الأحكام العرفية.

يدرك المتتبع لمناقشات أعضاء المجلس التشريعي العراقي أنّ موضوع فرض الأحكام العرفية كان في مقدمة اهتماماتهم، يدفعهم إلى ذلك حرصهم الكبير على هذا الموضوع، لما له من آثار اجتماعية ونفسية على المواطن الذي كان من أولويات اهتماماتهم، وبناء على ذلك لم يترك الأعضاء التشريعيون حالة فرض للأحكام العرفية إلّا وتناولوها بالمناقشة والتحليل، بأسلوب جمع بين الحدة واللين، كمناوره من أجل إجبار السلطة التنفيذية على الاستجابة لمطالبها .

فعلى سبيل المثال وعلى الرغم من إنهاء حكومة ياسين الهاشمي الحركات المسلحة في وسط وجنوب العراق، مع استمرار بقاء الأحكام العرفية نافذة حتى ٢٥ تموز ١٩٣٥^(٨٦)، لم يرَ العين جميل المدفعي بدءاً من توجيه أصابع الاتهام المباشرة إلى من سبب اضطرابات الفرات الأوسط قائلاً ما نصّه: "إنّ سببها يعود إلى الاجتماعات التي كانت تعقد في الصليخ برئاسة وزير الداخلية رشيد عالي الكيلاني لمقاصد منها تسنم كراسي وزارية ونيابية وتأمين منافع شخصية... مع سوء تصرفه وأعدائه الذين أرسلهم إلى مناطق الاضطرابات" ^(٨٧). وهو ما يجده الباحث طبيعياً كونه رئيس وزراء سابق وهو يصطف في خانة المعارضة للحكومة التي جاءت من بعده وأكملت ما لم يستطع إليه سبيلًا.

كما لم ينفك نواب المنتفك وهم القرييون من مناطق حركات الفرات الأوسط،

والمعتبون بإيصال وجهة نظر من يمثلوهم في المجلس النيابي في مهاجمة الحكومة على تصرفاتها تجاه العشائر، ففي ١٣ آب عام ١٩٣٥ صرح النائب عبد المهدي المنتفكي (المنتفك) عن وقوع "مجموعة مظالم" في أثناء فرض الأحكام العرفية الصادرة من المجلس العرفي العسكري، لذا فهو يرى أن من واجب الحكومة أن تعالج هذا الخطأ "بقانون العفو العام الشامل" (٨٨)، الأمر الذي وجد استجابة حكومية تمثلت برد وزير الداخلية رشيد عالي الكيلاني قائلاً: "إن الظروف حرجية والحالة قاسية ولكن الأحكام ليست خاطئة وأتألم لم نعد بتقديم لائحة العفو العام بناء على الخطأ الذي صدر في الأحكام بل نشأ من رغبة الحكومة في الرأفة بأبناء البلاد، بعدما قضت على الخارجين عن القانون والطائشين منهم" (٨٩).

لينبري له النائب محمد باقر الشبيبي (المنتفك) قائلاً: "إن حوادث المدة لم تكن نتيجة جهل الناس وطيشهم فقط كما أشار وزير الداخلية بل كانت أيضاً نتيجة ظلم الإدارة وعسفها"، مبيّناً أن التمرد الذي وقع من قبل عدد من عشائر الفرات لم يكن تمرّداً على قوانين الدولة ونظمها، بل كان تمرّداً على "ظلم الذين يمثلون الدولة في تلك المناطق"، مؤكّداً في الوقت ذاته أن تمادي من يمثل الحكومة من الموظفين هناك؛ كان سبباً في "بعث الفتنة وأحدث هذه الثلثة". إذ يرى الباحث أن كلام الشبيبي كان يرمي لأبعد من موضوع الأحكام العرفية، من خلال تحذيراته المبطنّة للحكومة بمغبة بقاء حالة التعسف لدى موظفي الحكومة، خشية رجوع الأمور إلى ما كانت عليه، وأضاف بتحذيراته ما نصّه "أن الدسائس والمكائد وأعمال المغرضين وسّعت هذه الحوادث حتى أصبحت سلامة الدولة في خطر" كما عدّ لائحة العفو العام من أفضل الوسائل لإعادة الأمن والنظام (٩٠).

في الوقت ذاته عبّر النائب زامل المناع (المنتفك) عن سروره من "شفقة الملك غاري" ورغبته في إصدار العفو العام على "الثوار"، معزّزاً كلامه عن اللجنة العسكرية العرفية بقوله: "إنها قامت بواجبها أحسن قيام، ولم تقس بأحكامها التي أصدرتها بحق الثوار حسب القانون بل ساحت كثيراً" وهي مجاملة يراها الباحث تصبّ في مصلحة أبناء جلّدتة، إلى الحدّ الذي طلب فيه من الحكومة أن ترفع درجة هؤلاء الحكّام وترقيهم، وأن تعطي للقائد العام بكر صدقي وسام شرف تقديراً لخدماته (٩١).

وبدوره رحّب النائب عبد المهدي (المتفك) بما جاء في خطاب العرش الذي شخّص في رأيه الداء لمرض التناحر ومواطن الضعف، مشيراً إلى أن ظروف معيّنة اضطرت الحكومة فيها إلى إعلان الأحكام العرفية في معظم أرجاء البلاد، وطبيعي أن يرافق تلك الأحكام "ظروفاً شاذة" ومن الواجب بعد انتهاء تلك الحوادث سنّ لائحة العفو العام لأجل تطمين ثلّة قليلة تبقى مشرّدة خائفة وإخضاعها لسلطة القانون^(٩٢).

كما حازت حركة خليل خوشوي على اهتمام النواب الذين أبدوا أراءهم في الجلسة الثانية من الاجتماع غير الاعتيادي المنعقد في ١٣ آب ١٩٣٥، فعلى سبيل المثال: تحدّث النائب معروف الرصافي (الدليم) عن إعلان الأحكام العرفية في منطقة بارزان، ومن باب شعوره العالي بالمسؤولية وضرورة إيصال الأمور إلى نصابها الطبيعي، انتقد إعلان الأحكام العرفية في الوقت الذي وعدت فيه الحكومة بإصدار العفو العام، حيث عدّه "تناقضاً" بحاجة إلى تعليل من لدن الحكومة، وهو ما لقي استجابة مباشرة من قبل وزير الداخلية رشيد عالي الكيلاني الذي وضّح الأمر بقوله: "بأنّ الأحكام العرفية تخصّ المنطقة الكردية، والعفو العام خصّ الحركات التي وقعت في الديوانية والمتفك"^(٩٣)، مبرّراً ذلك بقوله: "إنّ عصاة خليل خوشوي عبث وأخلّت بالأمن هناك ممّا أدّى بالحكومة إلى تجريد حملة عسكرية على المنطقة"، مشيداً في الوقت نفسه بدور تركيا المؤيد لأعمال الحكومة العراقية، إذ أرسلت قوّة من جانبها إلى المناطق الحدودية لسدّ الطريق بوجه من أسماهم بالشقاّة، في قوله: "إنّه عندما يهزم.. أولئك الشقاّة ... من ناحية يلجأون إلى ناحية أخرى، تأوّههم هناك بعض القرى وتمدّهم بالذخيرة والمال والرجال وبالمساعدات الأخرى وربما قدّموا لهم عتاداً أيضاً"^(٩٤).

كما انتقد النائب عبدالعزيز القصباب (بغداد) الإجراءات الحكومية المتبعة في المناطق الشمالية؛ لعدم وجود الأسباب الكافية وفقاً لرؤيته الخاصة لإعلان الأحكام العرفية، مؤكّداً على عدم إمكانية اعتبار وقوف خليل خوشوي بوجه الحكومة مبرّراً لذلك الإعلان، وأكّد أنّه كان بالإمكان حلّه عن طريق القوّة، وانتقد أعمال المحكمة العسكرية التي أنشأت لغرض معاقبة المتورّطين والمتعاونين مع حركة خوشوي، حيث أشار "بأنّ المحكمة أصدرت أحكام الإعدام بحقّ بعض منهم مع أنّهم لم يستحقوا ذلك فضلاً عن نفي ومصادرة أموال وأمالك البعض الآخر"^(٩٥).

ليعقب الهاشمي على كلام النائب القصاب، بقوله: "بأن العوامل التي ساهمت في اضطرابات منطقة بارزان كانت مستمرة من قبل، وعزا ذلك إلى فقدان الإدارة وعدم وجود القوة العسكرية الكافية في المنطقة لمطاردة المسلّحين"، وبين أن تجريد قوات كبيرة من لدن الحكومات السابقة على المسلّحين الكرد لم تكن تسفر عن نتائج جيّدة، ممّا دفع الحكومة العراقية إلى طلب المساعدة من تركيا لأجل تعقيب ومطاردة "العصاة" وإنهاء حالة التمرد، وعدّ حالة إعلان الأحكام العرفية خطوة "كافية للقضاء على المتمرّدين وعلى الأشخاص الذين يساعدونهم بشتى الوسائل"، مشيراً إلى أن عدداً من المسلّحين اضطروا إلى تسليم أنفسهم للحكومة، وأنّ خوشوي فرّ ولجأ إلى تركيا، حيث تطارده القوات هناك^(٩٦).

وبدوره سجّل العين محسن أبو طيخ امتعاضه من الإجراءات الحكومية إزاء معالجة الموقف في جنوب العراق، من حيث سوقها واتهامها عدد غير قليل من الناس إلى المجالس العرفية من دون "تمييز أو دراسة واقعية" لمن يقف حقيقة وراء حركات الفرات، موجّهاً كلامه إلى وزير الداخلية (رشيد عالي الكيلاني)، بقوله: "كان الواجب على الحكومة الحالية أن تنصب المشانق في بغداد وتسوق إليها الرجال، لكن وددت أن يعرف كلّ مجرمه ويسأل عنه، هل يجوز أن نأخذ المدفوع ونترك الدافع ونأخذ السبب ونترك المسبب"^(٩٧)، في إشارة واضحة إلى دور القيادات السياسية التي أشرنا لها في البحث السابق، منتقداً في الوقت ذاته رفض الوزير الإجابة عن تساؤله أو الحديث عن تلك الأحكام بحجة عزمه في المستقبل على تقديم لائحة العفو العام.

واستجابة لما سبق ذكره صرّح وزير الداخلية في مجلس النواب بأنّ "الحكومة اضطرت إلى إعلان الأحكام العرفية حتى يسهل لها القضاء على العصاة بأقرب وقت ممكن ويستطيع القائد هناك أن يضرب على أيدي أولئك الشقاة وأن لا يمدّ أهالي القرى بالمال والرجال في المستقبل"^(٩٨)، الأمر الذي أثار النائب علي كمال (السليمانية)، مشيراً إلى أنّ التطبيق الصحيح للأحكام العرفية يقتضي إلقاء القبض على "الشقاة" والعفو عن أهالي المنطقة الذين همّ ناس فقراء على حدّ قوله^(٩٩).

كما تحدّث رئيس الوزراء (ياسين الهاشمي) معقّباً على النواب بأنّ ما قام به أتباع خوشوي هي المسؤولة عن إصدار الأحكام العرفية في تلك المنطقة، مبيناً أنّ الحكومة

"أرادت التضييق على هذه العصاة بواسطة أخرى أكثر فعالية لإنهاء هذه الحالة المؤلمة ... وهي الأحكام العرفية التي ستبقى إلى انتهاء الحركات" (١٠٠).

وفي السياق ذاته اعترض النائب علي كمال (السليمانية) على قرار تطبيق الأحكام العرفية، مشيراً إلى ضرورة إلقاء القبض على "الشقة"، والعفو عن أهالي المنطقة الذين عبر عنهم بكونهم "ناس فقراء" (١٠١)، وهو ما دفع رئيس الوزراء (ياسين الهاشمي) للتوضيح لمن كانت له مداخلة من النواب في هذا الموضوع بقوله: "إن ما قام به أتباع خوشوي هي المسؤولة عن إصدار الأحكام العرفية في تلك المنطقة" مؤكداً على أن إجراءات الحكومة جاءت للتضييق على عصاة خوشوي، وإنهاء الحالة المؤلمة التي وصلت إليها تلك المناطق، ملتزماً أمام المجلس في الوقت نفسه بقوله: "إن الأحكام العرفية التي ستبقى إلى انتهاء الحركات" (١٠٢).

ولم يخلو الاجتماع غير الاعتيادي لمجلس الأعيان من مواقف تاريخية برأي الباحث، جاءت متناغمة إلى حد ما مع قريناتها من مداخلات ومواقف النواب المذكورة سابقاً، فعلى سبيل المثال: كان للعين ناجي السويدي مداخلة تحمل من الدلالات الوطنية الشيء الكثير، معلقاً على مرسوم إدارة الأحكام العرفية رقم (١٨) لسنة ١٩٣٥م، وكيفية إصداره والمصادقة عليه من قبل المجلس النيابي بما نصّه "يظهر أن الإهمال والتكاسل في القيام بالواجبات الملقاة على عاتق أعضاء مجلس الأمة... جعلت اللوائح القانونية سواء هامة أو غير هامة تمر من غير أن ينبس أحد بينت شفه ومن غير أن تجري هناك مذاكرة، فأنا أسجل هذا الشذوذ على هذه الأمة والبلاد" (١٠٣). الأمر الذي يقرأه الباحث على أنه توبيخ واضح وصريح لجميع الجهات التي مرت ذلك المرسوم من دون مراعاة لنقد الناقلين لتأثيراتها وعواقبها.

الأمر الذي لقي إجابة مباشرة من لدن رئيس الوزراء (ياسين الهاشمي)، الذي فند بدوره ما قاله العين بتحميله اللجان النيابية المتخصصة مسؤولية قراءة القوائم والمراسيم قراءة وافية قبيل إقرار أي منها (١٠٤).

كما كان للنواب وقفة واضحة في جلسة المجلس المنعقدة في ٤ أيلول ١٩٣٥، عندما تقدّمت حكومة ياسين الهاشمي بلائحة قانون العفو العام، ليبدأ تعليق النائب معروف الرصافي (الدليم)، حيث رحّب بذلك لما لها من آثار إيجابية في احتواء أبناء الوطن

الواحد، و بـ "سياسة اللين" التي اتبعتها الحكومة، مشروطاً في الوقت ذاته أن تكون من غير ضعف، ومستشهداً بالقاعدة التي وضعها العرب لإدارة بلدانهم قديماً وهي "شدة من غير عنف ولين من غير ضعف" (١٠٥).

وكان للعين مولود مخلص وقفة يراها الباحث مطمئنة للشعب تجاه ما قام به الجيش من تحركات، فرض بها الاستقرار في المناطق التي شهدت حركات مسلحة، حيث أشار بعد إصدارها قانون العفو العام. إن هذا العفو جاء بدافع "الرأفة والرحمة وليس عن خوف ولا وجل"، كما أشاد في الوقت نفسه بدور الجيش الذي تحرك "كإداري لا كمسكري" وكانت حركاته "للإصلاح فقط"، داعياً الله أن يتيح لهم الفرصة لإعمار البلاد من الناحيتين الإدارية والاقتصادية (١٠٦).

كما رحّب النائب خميس الشيخ ضاري (الدليم) بهذه اللائحة، وطالب بسنّ لائحة تشمل العفو عن الشخصيات الوطنية التي شاركت في ثورة العشرين، مشيراً إلى أنهم "قاسوا آلام البعد ومرارة الفراق عن أهلهم وتراب وطنهم" (١٠٧).

وفي الوقت ذاته تقدّم عبد المهدي المنتفكي (المنتفك) إلى وزارة ياسين الهاشمي الثانية بالشكر والتقدير على إصدارها هذه اللائحة، معتقداً بأن هذا العفو قد قوبل بالارتياح من أبناء الشعب كافة على اختلاف طبقاته (١٠٨)، في حين بيّن الأضرار التي لحقت بالعراق من جراء هذه الحوادث، وطالب الحكومة باستئصال عوامل ودواعي هذا الشقاق؛ حتى لا تتكرّر مثل هذه الأحوال، وحتى لا تلجأ لإصدار الأحكام العرفية مرة أخرى (١٠٩)، وهو ما لاقى الصدى نفسه لدى النائب محمد باقر الشيبلي (المنتفك) الذي هنأ الحكومة على كسبها الموقف السياسي، وحصولها على الثقة المطلقة، وأبدى إعجابه "بلباقة المسؤولين وحسن تصرفهم" (١١٠). وأخيراً قبلت اللائحة بشكل نهائي في ٧ أيلول عام ١٩٣٥ بعد أن وضعت في التصويت (١١١).

وعند افتتاح مجلس الأمة باجتماعه الاعتيادي أشار خطاب العرش الذي ألقاه الملك غازي إلى الجهود التي بذلتها الحكومة لاستتباب الأمن في منطقة بارزان (١١٢)، وهو ما لاقى استجابة من لدن النائب عبد العزيز القصاب (بغداد) مُثنيّاً على الوزارة لاتخاذها التدابير اللازمة لقمع هذه الحركات، واختتم كلامه راجياً من الوزارة اتباع الرأفة مع النساء والأطفال (١١٣).

أدركت وزارة ياسين الهاشمي الثانية أن قانون العفو العام الذي صدر في نيسان ١٩٣٣ لم يأتِ بالنتائج المطلوبة، فبقي العديد من البارزانيين يقومون بالاعتداءات على القرى، فوجدت من الضروري القيام بتعديل القانون المذكور ليشمل الأشخاص الذين ارتكبوا جرائم ضد الأفراد^(١١٤)، وفي الجلسة الرابعة من الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، رفعت لائحة قانون العفو العام عن القائمين بتنفيذ الأحكام العرفية لسنة ١٩٣٥^(١١٥) وفي ٣٠ تشرين الأول ١٩٣٥، صدرت الإرادة الملكية القاضية بإلغاء الأحكام العرفية، بعد أن تمكنت حكومة ياسين الهاشمي من المحافظة على استتباب الأمن في تلك المنطقة^(١١٦)، لقناعتها هذه المرة وبحسب تعبير الهاشمي "بأن الدولة ستنتظر بعين الرأفة والشفقة إلى من لم يقف بوجهها، أما الذين وقفوا ضدها فستعين لهم مناطق للسكن بعيدة عن مناطق سكن الموالين لها"^(١١٧).

في حين جاء رأي النائب عبود الهميص (الحلّة) منسجماً مع توجهات الحكومة في فرضها للأحكام العرفية حينما برّر إجراءاتها تلك بقوله: "إننا نعتقد أن الضرورة القصوى هي التي استدعت الحكومة بمثل هذا التدبير، حيث إن من أوائل واجبات الحكومة القضاء على الفتن والفتن في العراق"^(١١٨).

وهو ذات ما دار في خلد العين محمد رضا الشيببي الذي أكد بدوره على مساندته للحكومة لمساعها وإجراءاتها التي سارت عليها في قمع الاضطرابات التي شهدتها البلاد، داعياً إياها في الوقت ذاته العمل على "دراسة العلل التي بعثت على حدوثها ليتها لها في المستقبل استئصال جرائم الفتن والاضطرابات من أساسها"^(١١٩).

وفي السياق ذاته كان للعين ناجي السويدي رأي مخالف لمن سبقه من أعضاء مجلس الأمة (النواب والأعيان) وإن كان توجهه يتماشى مع توجه الحكومة في فرض الأحكام العرفية بالرغم من "بغضه الشديد لها"، غير أنه يرى بأن الآليات والكيفية التي طبقت بها تلك الأحكام قد "تجاوزت الحدود" الأمر الذي ينزع من نفس المواطن العراقي في تلك المناطق "شعور الارتياح والطمأنينة"^(١٢٠)، وهو ما قد يترتب عليه عواقب اجتماعية وخيمة، فيما إذا ما استمرت الحكومة على هذا المنوال من المعالجات.

وبدوره أشاد النائب أمين راوندوزي (أربيل) بمناسبة مناقشة تقرير "اللجنة الحقوقية" النيابية عن لائحة "قانون العفو العام عن القائمين بتنفيذ الأحكام العرفية

في منطقة سنجار رقم (٧٠) لسنة ١٩٣٥^(١٢١)، بجهود القطاعات العسكرية في إعادة الأمن إلى نصابه في جميع أنحاء البلاد^(١٢٢).

كما أكد النائب جمال المفتي (الموصل) أن ما وقع في جبل سنجار من أحداث لم يكن وليد الساعة، بل نتيجة تراكمات سابقة لم تجتهد تجاهها الحكومات السابقة باستئصال "شأفة الفساد من العروق"، ملمحاً في حديثه إلى ضرورة وجود معالجة حكومية سريعة للمشكلات التي تعاني منها تلك المنطقة، من جهة، مع عدم تفريطه في الوقت نفسه بدور الحكومة التي ساقط المجرمين إلى المجالس العرفية، بعد أن "اجتهدوا في تمزيق وحدة البلاد ورسخت نفوذها في منطقة لم يشعر سكانها بوجودها سابقاً، وأعطت كذلك درساً قاسياً لكل من تسول له نفسه العبث بالأمن والنظام، وهو ما يراه الباحث على أنه يمثل شعوراً عالياً بالمسؤولية التي تملي على النائب ضرورة الحفاظ على أمن ووحدة وسلامة البلاد، كما لم ينس أن يوجه كلمات الشكر والتقدير لقوات الجيش والشرطة على ما قدموه من "خدمات جليلة لوطنهم وأبناء شعبهم"^(١٢٣).

كما ويؤشر الباحث العديد من المداخلات التي جاءت متناغمة مع ما يعانيه سكان المناطق التي تعرضت للأحكام العرفية من فقر وعوز وتضرر في الأملاك والأموال، حيث توجه النائب معروف الرصافي (الديلم) في جلسة المجلس المنعقدة في ٣١ كانون الأول عام ١٩٣٥، بسؤال إلى وزير الداخلية بشأن تعويض أهالي سوق الشيوخ عن أموالهم المنهوبة^(١٢٤) وضرورة طرح المسألة للنقاش المستفيض، وبالفعل ناقش المجلس بجلسته المنعقدة في ٢٢ آذار عام ١٩٣٦ لائحة التعويض في المنتفك، التي انبرى لها النائب عبد المهدي المنتفكي (المنتفك)، بقوله: "إن التعويضات المزمع تقديمها للمتضررين مخالف للقانون الأساسي في صيانة حرمة الممتلكات، فبعض المتضررين لم يكن لهم أي دور في حركات التمرد ولكن السلطة رأت من المصلحة أن تأخذ بعض أملاكهم من أجل إقامة ثكنات عسكرية أو فتح طرق، فلا يجوز التعويض في هذه الحالة، بل أن تعامل معاملة الاستملاك والبيع والشراء"^(١٢٥).

الخاتمة :

يرى الباحث أن من أبرز النتائج التي أفرزتها تداعيات المرحلة التاريخية التي

- عاشتها البلاد إبان تسنم الملك غازي سدة العرش، جملة من الأمور كان منها:
١. شكّلت ظاهرة العنف كردّة فعل تجاه الجهات المعارضة، إحدى السمات البارزة عند إعلان الأحكام العرفية لأكثر من مرة خلال مدّة البحث، إذ أصبحت جزءاً من طبيعة السياسة في العراق منذ منتصف الثلاثينيات، إلى الحدّ الذي تجاوز فيه وحدة العشيرة والمذهب، استجابة لتحزّبات ومطامح أثّرت على النسيج المجتمعي بشكل ملحوظ في مناطق التمردات .
 ٢. وقف البلاط الملكي ممثلاً بالملك غازي موقفاً لا يتناغم مع حراجه ما آلت إليه الأحداث من تداعيات انسحبت بدورها على الحياة البرلمانية، ما أدى إلى خلاف كبير في وجهات النظر بين النواب الذين تباينت آراؤهم بشأن إجراءات الحكومة بين الطالبة بالعفو عن المحكومين بسبب المجالس العرفية، وبين من وصف بعض حركات التمرد بالطائفية، في الوقت الذي يعزّو فيه الباحث أن دور الملك هنا بصفته حامياً للدستور لا يقتصر على إصدار الإيرادات الملكية التي تأتي استجابة لرغبات الحكومات المتعاقبة، بل لأخذ دور أكبر من ذلك بالأخص مع تدخّل كبار رجال الدين في دائرة الصراع السياسي .
 ٣. بنظرة تقويمية لوزارة ياسين الهاشمي الثانية، نجد بأنّها كانت من أكثر الوزارات اضطراباً خلال ما شهدته من الحركات المسلّحة في وسط وجنوب وشمال العراق، أعلنت من خلالها الأحكام العرفية لخمس مرّات، حيث تفاقمت معها وتيرة السخط الشعبي، يقابلها إصرار الهاشمي على استعمال الجيش لضرب التمردات العشائرية، ما نتج عنه خروج المؤسسة العسكرية من مهمّة تطوير البلاد ورفعته إلى زيادة السخط الشعبي على الوضع السياسي برّمته، الأمر الذي يراه الباحث يخالف ما كان يصبو إليه الهاشمي نفسه الذي "كان معجباً بنهضات الأمم الحديثة ذوات الطابع العسكري الذي استعمله مصطفى كمال لنهضة تركيا والشاه رضا بهلوي لنهضة إيران" (١٢٦).
 ٤. تباين اهتمام مجلس الأمة (الأعيان والنواب) إزاء موضوع الأحكام العرفية بين النقاش المستفيض تارة وكما هو الحال في الجلسة المشتركة بين مجلسي الأعيان والنواب والتي عقدت من تاريخ (٨ آب ١٩٣٥) ولغاية (٣٠ تشرين الأول ١٩٣٥)

، وبين ترك الموضوع بيد الحكومة للتصرف تارة أخرى، إيماناً منهم بضرورة اتخاذ الإجراءات المناسبة لفرض الأمن والاستقرار في البلاد دون التفريط بأساسيات حقوق واحترام كيان المواطن العراقي وحفظه من الانتهاك .

٥. اتّصفت ملاحظات أعضاء المجلسين بالموضوعية في أغلب الأحيان وامتلاكهم إحساساً عالياً بالمسؤولية بوصفهم ممثلين لعموم الشعب العراقي، حيث جاءت متناسقة إلى حد كبير مع ما كانت تعانيه مناطق الحركات، أو مطالب المسجونين، أو مواقف الساسة والعسكر من تطورات الأحداث، يقابلها تبريرات حكومية مشرعة لما تقوم به مجالسها العرفية من إجراءات يراها الباحث تأتي هنا من باب المسؤولية الوظيفية التي تحتم على رأس الحكومة "رئيس الوزراء" فيما إذا واجه مواقف مشابهة أن يجنح إلى ذات الآليات التي ذكرناها في المبحث الثاني.

الملاحق:-

ملحق رقم (١)

تفاصيل إعلان الأحكام العرفية خلال مدة البحث (١٢٧).

التسلسل	رقم وتاريخ الإفادة الملكية بإتلافها	مديتها	رقم وتاريخ الإفادة الملكية بإتلافها	الوزارة التي أطلقتها	منطقة إتلافها
١.	١١ (١٤٩) أيار ١٩٣٥	٧٥ يوماً	٢٥ (٣٢٨) تموز ١٩٣٥	الهاتمية الثانية	الرمبة
٢.	٢٥ (١٨٧) أيار ١٩٣٥	٦١ يوماً	٢٥ (٣٢٨) تموز ١٩٣٥	الهاتمية الثانية	سوق الشيوخ
٣.	٥ (٤٦١) آب ١٩٣٥	٨٦ يوماً	٣٠ تشرين الأول ١٩٣٥	الهاتمية الثانية	برزان
٤.	١٢ (٦١٦) تشرين الأول ١٩٣٥	٣٣ يوماً	١٤ (٦١٩) تشرين الثاني ١٩٣٥	الهاتمية الثانية	سنجر
٥.	٥ (٢٠٨) أيار ١٩٣٦	٨٢ يوماً	٢٦ (٣٧٤) تموز ١٩٣٦	الهاتمية الثانية	الرمبة
٦.	٥ (١١١) آذار ١٩٣٩	٣٩٣ يوماً	٣ نيسان ١٩٤٠	السعيدية الثالثة	معسكر الرشيد

هوامش البحث

- (١) حسين جميل، الأحكام العرفية، (بغداد: مطبعة العاني، ١٩٥٣)، ص ٣.
- (٢) يعرب عبد الرزاق الدراجي، الأحكام العرفية في العراق ظروفها التاريخية وأثارها السياسية ١٩٢٤-١٩٥٧، رسالة ماجستير، (جامعة القادسية: كلية التربية، ٢٠٠٩)، ص ٩.
- (٣) عاشت الدولة العثمانية في عقودها الأخيرة، متغيرات سياسية معقدة على الصعيدين

الداخلي والخارجي جعلها في حالة عدم استقرار شبه دائم، توجب معه لجوء السلطات العليا لفرض إجراءات معينة تشابه في آلياتها الأحكام العرفية. ينظر: جميل موسى النجار، الإدارة العثمانية في ولاية بغداد من عهد الوالي مدحت باشا إلى نهاية الحكم العثماني ١٨٦٩-١٩١٧، (القاهرة: مكتبة مدبولي، ١٩٦٩)، ص ٢٧٧-٣٢٠.

(٤) نقلاً عن: يعرب عبد الرزاق الدراجي، المصدر السابق، ص ١٥.

(٥) هناك شواهد تاريخية كثيرة تبين ما دأبت السلطات العثمانية من سوق تعسفي لقطعاتها العسكرية من أجل إخماد الاضطرابات والحركات المعارضة لسياساتها بالقوة العسكرية. للتفاصيل ينظر: -حسين ليب، تاريخ المسألة الشرقية، (القاهرة: مطبعة الهلال، ١٩٢١).

(٦) لأجل تطبيق الإدارة العرفية قام البريطانيون بمنع بيع المواد الغذائية إلّا بعد تلبية احتياجات القوات البريطانية منها، إضافة إلى استيلاء البريطانيين على بيوت المواطنين لإسكان جيوشهم وجعلها مقرات رسمية لهم، حيث قامت القوات البريطانية بتحويل قرابة (١٠٠) دار إلى ثكنات عسكرية لجنودها في البصرة، إضافة إلى فرض أعمال السخرة المرهقة على المواطنين لإقامة المنشآت والمعسكرات البريطانية. ينظر: محمد طاهر العمري، مقدرات العراق السياسية، (بغداد: المطبعة العصرية، ١٩٢٥)، ص ٨٩-٩٦.

(٧) أدت السياسة البريطانية في الحكم العسكري المباشر للبلاد، وفرضه (للأحكام العرفية)، إلى ردّة فعل شعبية مناهضة، تمثلت بجملة من الحركات المسلحة، توجت أخيراً بثورة العشرين الوطنية. للتفاصيل ينظر: حسن الأسدي، ثورة النجف على الإنكليز أو الشرارة الأولى لثورة العشرين، (بغداد: دار الحرية للطباعة، ١٩٧٥).

(٨) محمود الحفيد (١٨٨١-١٩٥٦): ولد في محافظة السليمانية ودرس العلوم الدينية فيها وهو رئيس الأسرة البرزنجية، كما يعدّ من الزعماء البارزين للحركة القومية الكردية، وقد عارض سلطات الاحتلال البريطاني والحكومات العراقية المتعاقبة. للتفاصيل ينظر: آراس حسين الفت، بابا علي الشيخ محمود الحفيد ودوره السياسي في العراق ١٩١٢-١٩٩٦، رسالة ماجستير، (الجامعة المستنصرية: كلية التربية، ٢٠٠٩)، ص ٩.

(٩) للتفاصيل حول التطورات التاريخية لنشأة المجلس التأسيسي العراقي ينظر: محمد مظفر الأدهمي، المجلس التأسيسي العراقي دراسة تاريخية سياسية، (بغداد: مشورات وزارة الإعلام، ١٩٧٦).

- (١٠) حسين جميل ، المصدر السابق، ص ١٣.
- (١١) وزارة العدل ، القانون الأساسي العراقيّ مع تعديلاته ، (بغداد: مطبعة الحكومة، ١٩٤٤)، ص ٦٢-٦٣.
- (١٢) حسين جميل ، المصدر السابق، ص ٤.
- (١٣) عبد الرحمن البزّاز، العراق من الاحتلال إلى الاستقلال ، (بغداد: مطبعة العاني، ١٩٦٧)، ص ٢٧.
- (١٤) د.ك.و، الوحدة الوثائقية، ملفات البلاط الملكي ، ملف رقم ٤٤٠٦ / ٣١١ ، الأنظمة والقوانين ، ١٩٣٥-١٩٢٧\١٢\١١.
- (١٥) رشيد عالي الكيلاني (١٨٩٢-١٩٦٥): محمد رشيد عالي عبد الوهاب الكيلاني، من بغداد، من أسرة آل النقيب والده نقيب أشرف بغداد سنة ١٨٤٠، حاصل على شهادة الحقوق العراقية سنة ١٩١٤، عمل في المحاماة والتدريس في مدرسة الحقوق العراقية، تقلّد عدّة مناصب عليا منها وزارة العدلية والداخلية ورئاسة الحكومة، فضلاً عن عضوية مجلس النواب للدورات الانتخابية (١، ٢، ٣)، أول رئيس منتخب لمجلس النواب العراقيّ. للتفاصيل ينظر: قيس جواد الغريزي، رشيد عالي الكيلاني ودوره في السياسة العراقية ١٨٩٢-١٩٦٥، (بغداد: شركة الحوراء للطباعة، ٢٠٠٦).
- (١٦) ياسين الهاشمي (١٨٨٠-١٩٣٧): ياسين حلمي سلمان ياسين الهاشمي، من مواليد مدينة بغداد، تخرج من الكلية العسكرية، ثم الأركان سنة ١٩٠٥، انتخب النائب الثاني لرئيس المجلس التأسيسي العراقيّ، رئيس "حزب الشعب"، من أهم أقطاب المعارضة، تقلّد عدّة وزارات ورئاسة الحكومة حتى ٢٩ تشرين أول ١٩٣٦ أثر استقالته الاضطرابية بعد انقلاب بكر صدقي. للتفاصيل ينظر: حازم المفتي، العراق بين عهدي ياسين الهاشمي وبكر صدقي، (بغداد: مكتبة النهضة العربية، ١٩٩٠).
- (١٧) للتفاصيل حول هذا القانون ينظر: قانون العقوبات البغدادية وتعديلاته وذيوله موحّداً، (بغداد: مطبعة شفيق، ١٩٦٧).
- (١٨) الملك غازي (١٩١٢-١٩٣٩) : ولد في مكّة المكرمة، استعان والده الملك فيصل الأول بالمرابي ساطع الحصري لتربيته، كما عين طه الهاشمي مشرفاً عليه، وفي عام ١٩٢٦ قبل في مدرسة هارو في بريطانيا وفشل في دراسته، ثم أدخل المدرسة العسكرية في بغداد وتخرج

منها ضابطاً خيالاً برتبة ملازم ثان. ينظر : لطفي جعفر فرج، الملك غازي ودوره في سياسة العراق في المجالين الداخلي والخارجي ١٩٣٣ - ١٩٣٩، (بغداد : مكتبة اليقظة العربية، ١٩٨٧).

(١٩) موريس دروموند بيترسون (١٨٨٩ - ١٩٥٢) : دبلوماسي بريطاني ، درس التاريخ الحديث في جامعة أوكسفورد، عمل سفيراً في بلدان عدة، كما عمل سكرتيراً خاصاً للأثر بلفور في الشرق الأوسط، كما عين سفيراً في بغداد من عام ١٩٣٨ - ١٩٣٩، قبل أن ينقل إلى اسبانيا لذات الغرض. شبكة المعلومات الدولية، الموسوعة الحرة.

www.en.wikipedia.org/wiki/Maurice_Peterson

(٢٠) نجدت فتحي صفوت، العراق في مذكرات الدبلوماسيين الأجانب، (بغداد: مطبعة منير، ١٩٨٥)، ص ١٤٩.

(٢١) سيار الجميل، النخبة العراقية وتكوين الدولة ١٩٢١ - ١٩٤١، "آفاق عربية"، (مجلة)، بغداد ، العدد ١١، السنة ١٦، ١٩٩١، ص ٤٧.

(٢٢) نوري سعيد (١٨٨٨-١٩٥٨) : رئيس الوزراء لأربع عشرة مرة ، ولد في بغداد ، أكمل دراسته العالية في مدرسة أسطنبول الحربية ليتخرج منها برتبة ملازم ثان عام ١٩٠٦ ، اشترك في الثورة العربية الكبرى، أدى دوراً مهماً في الحياة السياسية العراقية من قيام الدولة وحتى قيام الجمهورية ، قتل عام ١٩٥٨ فيما كان يحاول الهرب من مطاردة الثوار . للتفاصيل ينظر: مكّي عزيز ، نوري السعيد، (بغداد: مطبعة الأسواق، ١٩٥٧) ؛ سعاد رؤوف شير محمد ، نوري السعيد ودوره في السياسة العراقية ١٩٣٢-١٩٤٥، (بغداد: مكتبة اليقظة العربية ، ١٩٨٨)

(٢٣) حكمت سليمان (١٨٨٩-١٩٦٤): حكمت سليمان فائق بك، ولد في بغداد، تخرج من المدرسة الملكية الإدارية ١٩١١، عمل ضابط احتياط في الجيش العثماني، تقلد عدة مناصب عليا في الدولة العراقية منها وزارة "المعارف، الداخلية، العدلية"، رئاسة الحكومة، عضو مجلس النواب لدورات عدة ورئيساً للمجلس النيابي سنة ١٩٢٦. للتفاصيل ينظر: صلاح الدين الصباغ، فرسان العروبة في العراق، (بغداد: مطبعة الشباب، ١٩٥٦)، ص ٢٣؛ باقر أمين الورد، أعلام العراق الحديث ١٨٩٦-١٩٦٩، (بغداد: مطبعة أوفسيت الميناء، ١٩٧٨)، ج ١، ص ٣٠٢.

(٢٤) جميل المدفعي (١٨٩٠-١٩٥٨): جميل محمد عباس المدفعي، من الموصل، من فئة الموظفين، خريج مدرسة الهندسة العسكرية سنة ١٩١١، التحق بالجيش الشريفي، تقلد عدة مناصب عليا في الدولة العراقية منها رئاسة الحكومة خلال السنوات ١٩٣٣-١٩٥٣ (٧) مرات، عضو مجلس النواب لدورات عدة، ورئيساً للمجلس النيابي للسنوات (١٩٣٣، ١٩٣١، ١٩٣٠). للتفاصيل ينظر: فؤاد قزانجي، العراق في الوثائق البريطانية ١٩٠٥-١٩٣٠، دار المأمون للترجمة والنشر، ١٩٨٩، ص ١٢٢-١٢٣.

(٢٥) جعفر العسكري (١٨٨٥-١٩٣٦): محمد جعفر مصطفى عبد الرحمن العسكري، ولد في بغداد، تخرج من المدرسة الحربية سنة ١٩٠٤ ومدرسة الحقوق في بغداد سنة ١٩٢٢، من أبرز رجالات الجيش، تقلد عدة مناصب عليا في الدولة العراقية منها "وزارة الدفاع والخارجية والمعارف ورئاسة الحكومة"، اغتيل سنة ١٩٣٦. للتفاصيل ينظر: علاء جاسم محمد، جعفر العسكري ودوره السياسي والعسكري في العراق المعاصر، (بغداد: مطبعة اليقظة العربية، ١٩٨٧).

(٢٦) علي جودت الأيوبي (١٨٨٦-١٩٦٩): علي جودت أيوب أغا محمد، من الموصل، خرجي الكلية العسكرية سنة ١٩٠٦، التحق بالجيش الشريفي سنة ١٩١٦، تقلد العديد من المناصب العليا منها وزارة المالية والداخلية والخارجية ورئاسة الحكومة، عضو مجلس النواب للدورات الانتخابية (٣، ٥، ٩)، رئيس مجلس النواب سنة ١٩٣٥: جمعة عليوي الخفاجي، علي جودة الأيوبي ودوره في السياسة العراقية حتى عام ١٩٥٨، أطروحة دكتوراه، (جامعة بغداد: كلية التربية ابن رشد، ١٩٩٧).

(٢٧) ستيفن لونكريك وفرانك ستوكن، أحداث العراق السياسية ١٩٣٢-١٩٥٨، "آفاق عربية"، (مجلة)، بغداد، العدد ٧-٨ تموز، آب ١٩٩٦، ص ٢٦-٢٩.

(٢٨) جعفر أبو التمن (١٨٨١-١٩٤٥): ولد في بغداد عام ١٨٨١ عرف بالغنى له دور كبير في تصعيد الحركة الوطنية، من زعماء ثورة ١٩٢٠ له دور في أزمة النصولي والتظاهرات ضد زيارة الفريد موند عام ١٩٢٨ ومعارضة معاهدة ١٩٣٠ وإضراب ١٩٣١ كان رئيس الحزب الوطني، ثم دخل في جماعة الأهالي اعتزل العمل السياسي منذ ١٩٣٧ حتى وفاته عام ١٩٤٥. ينظر: عبد الرزاق عبد الدراجي، جعفر أبو التمن ودوره في الحركة الوطنية في العراق ١٩٠٨ - ١٩٤٥ (بغداد: ١٩٧٨) ص ٢٧.

(٢٩) شعلان العطية (١٨٧٥-١٩٤٩) : من رؤساء عشيرة الأكرع ، ولد في منطقة الدغارة في الديوانية ، وأحد أعضاء حزب الإخاء الوطني ، ثم أصبح عضواً في مجلس النواب عن لواء الديوانية في عام ١٩٣٣ ، ولم يتول أي منصب وزاري ، توفي في عام ١٩٤٩ ، للمزيد عن حياته ، ينظر : حسن علي عبد الله السماك ، عشائر منطقة الفرات الأوسط ١٩٢٤ - ١٩٤١ ، دراسة سياسية ، أطروحة دكتوراه ، (جامعة البصرة : كلية الآداب ، ١٩٩٥) ، ص ٩٢ .

(٣٠) عبد الواحد الحاج سكر (١٩٠٠-١٩٥٦) : زعيم سياسي وعشائري ، أدى دوراً مهماً في تاريخ العراق السياسي المعاصر ، فقد ساهم بإنشاء وتأسيس فرع جمعية (حرس الاستقلال) في مدينة النجف الأشرف ، وكان له دور مهم في التمهيد والاشتراك بثورة العشرين ضد الإنكليز ، انتخب عضواً في المجلس التأسيسي والنيابي لعدة دورات انتخابية . للتفاصيل ينظر : ناجح عبد الحسين الرماحي ، عبد الواحد الحاج سكر ودوره السياسي حتى عام ١٩٥٦ ، (جامعة الكوفة : كلية الآداب ، ٢٠٠٥) .

(٣١) حبيب الخيزران (١٨٩٥-١٩٨١) : رئيس قبيلة العزة ، وأحد زعماء ثورة العشرين ، كان من جملة المنفيين إلى جزيرة هنجام في أيلول عام ١٩٢٢ ، أصبح نائباً عن لواء ديالى في المجلس التأسيسي سنة ١٩٢٤ ، ثم انتخب نائباً عن ذلك اللواء في دورات المجلس للأعوام ، ١٩٣٥ ، ١٩٣٧ ، ١٩٤٣ ، ١٩٤٧ ، ١٩٤٨ ، ١٩٥٣ ، ١٩٥٤ ، ١٩٥٨ . للتفاصيل ينظر : مير بصري ، أعلام الوطنية والقومية العربية ، (لندن : دار الحكمة ، ١٩٩٩) ، ص ٣١٨ .

(٣٢) نزار توفيق سلطان الحسو ، الصراع على السلطة في العراق الملكي دراسة تحليلية في الإدارة والسياسة (بغداد : مكتبة الكندي ، ١٩٨٤) ص ١١٨ .

(٣٣) تجمع سياسي أسسه كل من ياسين الهاشمي وناجي السويدي ورشيد عالي الكيلاني ، أجاز في ٢٥ تشرين الثاني ١٩٣٠ ، كانت أهم أهداف الحزب معارضة الحكومة القائمة وتشجيع الصناعة الوطنية . وكانت معارضته لحكومة نوري السعيد قوية ، واستمرت حتى عام ١٩٣٣م ، كما أصدر الحزب جريدة ناطقة باسمه وأعطاه اسم الإخاء الوطني . حسن لطيف الزبيدي ، موسوعة الأحزاب العراقية : الأحزاب والجمعيات والحركات السياسية والقومية والدينية في العراق ، (بيروت : دار العارف للطبوعات ، ٢٠٠٧) ، ص ١٣ .

(٣٤) نزار توفيق الحسو ، المصدر السابق ، ص ١٢٠ .

(٣٥) محسن أبو طيخ (١٨٧٦ - ١٩٦١): من مواليد مدينة الديوانية، درس على يد علماء النجف مدة من الزمن، أدى دوراً سياسياً ملموساً في تاريخ العراق المعاصر منها مساهمته في الحرب العالمية الأولى وثورة العشرين، انتخب عضواً في مجلس النواب عام ١٩٢٥ ومجلس الأعيان من عام ١٩٢٣-١٩٣٧ وانتخب للمرة الثانية من ١٩٣٩-١٩٤١. للتفاصيل ينظر: أحمد كامل أبو طيخ، السيد محسن أبو طيخ سيرة وتاريخ، (بغداد: مطبعة الزمان، ١٩٩٩).

(٣٦) علوان الياسري (١٨٦٩ - ١٩٥١) : السيد علوان بن عباس نعمة الياسري، ولد في الديوانية، أدى دوراً سياسياً في تاريخ العراق المعاصر، انتمى إلى حزب الإخاء، تولى منصب وزير الأشغال أصبح عضواً في المجلس التأسيسي والنيابي. ينظر : حسن السماك، المصدر السابق ، ص ٨٩.

(٣٧) جمعية سياسية تأسست عام ١٩٣٢، تعد نواة العمل السياسي الديمقراطي في العراق، تطالب بالاستقلال السياسي ببعده الاجتماعي، والعناية بمصالح الأهالي أي الشعب ، وشجب غياب الحريات الديمقراطية في العراق، تشكلت النواة الأولى لها من مجموعة محامين أمثال حسين جميل وعبد القادر إسماعيل ومن موظفين هما عبد الفتاح إبراهيم ومحمد حديد، كما انتمى إليهما كامل الجادرجي وجعفر أبو التمن وحكمت سليمان . ينظر : مظفر عبد الله الأمين، جماعة الأهالي: منشؤها عقيدتها ودورها في السياسة العراقية ١٩٣٢-١٩٤٦ ، (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، ٢٠٠١).

(٣٨) لم يقتصر دور حكمت سليمان على عشائر الفرات الأوسط، بل إنه امتد إلى عشائر الألوية الشمالية من أمثال الشيخ فائق الطالباني الذي مثل عشائر كركوك وأربيل والسليمانية . محسن محمد المتولي ، كرد العراق منذ الحرب العالمية الأولى ١٩١٤ وحتى سقوط الملكية في العراق ١٩٥٨ ، (بيروت: الدار العربية للموسوعات ، ٢٠٠١)، ص ٢٨٢.

(٣٩) ستيفن همسلي لونكريك، العراق الحديث من سنة ١٩٠٠ إلى سنة ١٩٥٠، ترجمة سليم طه التكريتي ، (بغداد : منشورات دار الفجر، ١٩٨٨)، ج ٢، ص ٣٨٥.

(٤٠) د.ك.و، الوحدة الوثائقية، ملفات البلاط الملكي، ملف رقم ٣١١/١٩٧، تشكيل الوزارات واستقالتها، ٢٠ / ٤ / ١٩٣٢ - ١٧ / ١١ / ١٩٣٦.

(٤١) "العالم العربي"، (جريدة)، بغداد، العدد ٣٣٦٨، ٥ آذار ١٩٣٥.

(٤٢) عكاب يوسف الركابي، حكمت سليمان ودوره في السياسة العراقية حتى العام ١٩٦٤ دراسة تاريخية، أطروحة دكتوراه، (جامعة البصرة: كلية الآداب، ٢٠٠٥)، ص ١٣٢.

(٤٣) كينهان كورنواليس (١٨٨٣-١٩٥٩): سياسي بريطاني، ولد في الولايات المتحدة الأمريكية ، عمل في العراق مستشاراً لوزارة الداخلية عند تشكيل الحكومة العراقية، ومن ثم سفيراً لبريطانيا في العراق ، حيث تعد مراسلاته مع حكومته مصدراً مهماً لدراسة تاريخ العراق المعاصر . للتفاصيل ينظر: عدي محسن غافل، كينهان كورنواليس و دوره السياسي في العراق حتى عام ١٩٤٥، رسالة ماجستير، (جامعة بغداد: كلية التربية ابن رشد، ٢٠٠٠) .

(٤٤) ينظر الملحق رقم (١) .

(٤٥) "العالم العربي"، (جريدة)، بغداد، العدد ٣٣٦٧، ٣ آذار ١٩٣٥.

(٤٦) طه الهاشمي (١٨٨٨ - ١٩٦١): عسكري وسياسي بارز في العهد الملكي في العراق، تخرج من المدرسة العسكرية في أسطنبول عام ١٩٠٦ ثم تخرج من مدرسة الأركان عام ١٩٠٩ برتبة رئيس ركن والتحق بالجيش العثماني المرابط في سوريا ،التحق بالجيش التركي الموجود في اليمن عام ١٩١٤ وبقي هناك حتى عام ١٩١٨ وأسره الإنجليز عام ١٩١٩ ، عين الهاشمي رئيساً للوزراء من قبل الوصي على العرش عبد الإله بعد إقصاء حكومة رشيد عالي الكيلاني ، شارك في تأليف الجبهة الشعبية المتحدة ثم كان رئيسها عام ١٩٥١، ثم عمل نائب رئيس مجلس الإعمار عام ١٩٥٣ حتى عام ١٩٥٨ ، توفي في مستشفى بلندن عام ١٩٦١. للتفاصيل ينظر : يحيى كاظم المعموري، طه الهاشمي ودوره العسكري والسياسي في العراق حتى عام ١٩٥٨، رسالة ماجستير، (جامعة بغداد: كلية التربية، ١٩٨٩) .

(٤٧) "العالم العربي"، (جريدة)، بغداد، العدد ٣٣٧٨، ١٧ آذار ١٩٣٥.

(٤٨) عبد الرزاق الحسيني، تاريخ الوزارات العراقية في العهد الملكي، ط٧، (بغداد: دار الشؤون الثقافية العامة ، ١٩٨٨)، ج٥، ص ٤٢٦.

(٤٩) "الوقائع العراقية"، (جريدة)، بغداد، العدد ١٤٠٥، ٢٠ آذار ١٩٣٥ ؛ عبد الرزاق الحسيني، تاريخ العراق السياسي الحديث، (بغداد: دار الشؤون الثقافية، ١٩٨٩)، ج٣، ص ١٣٩.

(٥٠) د . ك . و، البلاط الملكي، الوحدة الوثائقية، عنوان الملفة تشكيل الوزارات واستقالتها، تسلسل ١٩٧، رقم ج / ١، في تاريخ ٢٠ / ٤ / ١٩٣٢ - ١٧ / ١ / ١٩٣٦.

(٥١) سامي عبد الحافظ القيسي ، ياسين الهاشمي ودوره في السياسة العراقية ١٩٢٢-١٩٣٢،

- (بغداد: مطبعة العاني ، ١٩٧٥)، ج ٢، ص ٢١٦.
- (٥٢) عبد الرزاق الحسني، تاريخ العراق السياسي، ج ٣، ص ١٤١.
- (٥٣)؛ فاطمة فالح جاسم الخفاجي، دور نواب لواء المنتفك في المجلس النيابي العراقي ١٩٢٥-١٩٤٥، رسالة ماجستير، (جامعة ذي قار: كلية الآداب، ٢٠٠٩)، ص ٨١.
- (٥٤) (اشتمل الميثاق على (١٢) مادة تتمحور حول مفاهيم "العدالة والمساواة والإصلاح الاجتماعي والاقتصادي والسياسي" موقع من (٦٩) شيخ من شيوخ عشائر الفرات الأوسط، مخولين الشيخ محمد حسين كاشف الغطاء مهمة التفاوض مع الملك والحكومة بشأنها بوصفه ممثل ومفوض ونافذ أمره بهم". مؤسسة كاشف الغطاء، قسم الوثائق والأرشفة، تسلسل بلا، الرقم بلا، ميثاق الشعب، و١، ص ١.
- (٥٥) (دار الكتب والوثائق، الوحدة الوثائقية، مقررات مجلس الوزراء، تسلسل ٣١١، الرقم ٤٤٣، مقررات شهر آيار ١٩٣٥، وقائع جلسة ١١ آيار ١٩٣٥، و٢٢، ص ٤٧؛ كما أعلنت الأحكام العرفية في سوق الشيوخ والمناطق المجاورة في ٢٥ آيار ١٩٣٥. وقائع جلسة ٢٥ آيار ١٩٣٥، و٣١، ص ٦٨.
- (٥٦) " الوقائع العراقية"، (جريدة)، بغداد، العدد ١٤١٨، ١١ مايس ١٩٣٥.
- (٥٧) سامي عبد الحافظ القيسي ، المصدر السابق ، ج ٢، ص ١٧٨ .
- (٥٨) تمثلت تلك الجهود بسفر رشيد عالي ونوري السعيد إلى مناطق الحركات في ٢١ آذار ١٩٣٥ لدعوة رؤساء العشائر الثائرة إلى الهدوء والتفاهم . غانم الحفو، وجوه وقضايا، ص ٧٨ .
- (٥٩) حسن السماك، المصدر السابق، ص ٢٢١.
- (٦٠) مثلاً يجاز الأشخاص بحمل الأسلحة النارية ويقرر قانون أصول المحاكمات الجزائية أسباب تفتيش الأشخاص والمنازل ويجوز فيها القبض على الأشخاص وتوقيفهم وطلب كفالات منهم وينص قانون البريد على صيانة المواد البريدية، ويوقف قانون الاجتماعات والتجمعات ويحول قائد القوات العسكرية بصلاحيته تلك الأعمال . ينظر: حسين جميل، الأحكام العرفية، ص ٣٧.
- (٦١) " الوقائع العراقية"، (جريدة)، بغداد، العدد ١٤١٩، ١٣ مايس ١٩٣٥.
- (٦٢) عبد الرزاق الحسني، الوزارات، ج ٤، ص ١٠٧.
- (٦٣) المصدر نفسه ، ج ٤، ص ٩٨.

- (٦٤) فؤاد الوكيل، المصدر السابق، ص ٣٣٤.
- (٦٥) عبد الرزاق الحسني، الوزارات، ج ٤، ص ١٢٣.
- (٦٦) "الاستقلال"، (جريدة)، بغداد، العدد ٢٥٢٨، ٢٦ تموز ١٩٣٥.
- (٦٧) مصطفى البارزاني (١٩٠٤-١٩٧٩): من أبرز زعماء الحركة الكردية، ولد في السليمانية بمنطقة بارزان، تلقى تعليماً دينياً لذا حصل على لقب الملاً، قاد الحركة الكردية من ١٩٦١ - ١٩٧٥. للتفاصيل ينظر: سعد ناجي جواد، دراسات في المسألة القومية الكردية، (بيروت: الدار العربية، ٢٠٠٥)، ص ١٧.
- (٦٨) سبقتها حركة الشيخ أحمد البارزاني التي مكنت السلطات العراقية من القضاء على حركته في حزيران ١٩٣٢ وأجبرته على اللجوء إلى تركيا. ينظر: حسن مصطفى، البارزانيون وحركات بارزان ١٩٣٢-١٩٤٧، (بيروت: دار الطليعة، ١٩٦٣)، ص ١٢.
- (٦٩) "الاستقلال"، (جريدة)، بغداد، العدد ٢٠٣٩، ١١ آب ١٩٣٥.
- (٧٠) سامي عبد الحافظ القيسي، المصدر السابق، ج ٢، ص ٢٤٨-٢٤٩.
- (٧١) عبد الرزاق الحسني، العراق السياسي، ج ٣، ص ١٢٣.
- (٧٢) "العراق"، (جريدة)، بغداد، العدد ٤٠٠٦، ١٤ تشرين الأول ١٩٣٥.
- (٧٣) عبد الرزاق الحسني، الوزارات، ج ٤، ص ١٥١.
- (٧٤) المصدر نفسه.
- (٧٥) عقدت الجلسة الأولى بالاشتراك بين مجلسي الأعيان والنواب، وكان السيد محمد الصدر رئيساً لمجلس الأعيان ومحمد زكي رئيساً لمجلس النواب.
- (٧٦) عبد الرزاق الحسني، الوزارات، ص ١٥٤.
- (٧٧) عبد الرزاق الدراجي، المصدر السابق، ص ٤٠٨.
- (٧٨) عبد الرزاق الحسني، الوزارات، ج ٤، ص ١٦٧.
- (٧٩) نجدة فتحي صفوت، العراق في الوثائق البريطانية سنة ١٩٣٦، (البصرة: مركز دراسات الخليج العربي، ١٩٨٣)، ص ١٩٢.
- (٨٠) كلارك كير (١٨٨٢-١٩٥١): دبلوماسي بريطاني، دخل سلك الخدمة الخارجية عام ١٩٠٦، كما يعمل وزيراً مفوضاً في كل من تشيلي والسويد، وفي العراق للأعوام (١٩٣٥-١٩٣٨)، كما أدى دوراً مميّزاً في السياسة الخارجية الصينية لعدة سنوات. Donald Gillies, Radical Diplomat: The Life of Archibald Clark Kerr, Lord

.Inverchapel, 1882-1951 (London : I. B. Tauris, 1999), 111

F.O 371/20015/E1575/1575/93 From Clark Keer to Eden, 15-3-1936 (٨١)

(٨٢) وهم كل من (حكمت سليمان، إسماعيل عباوي، حلمي عبد الكريم، علي غالب، العقيد صالح صائب، علي غالب، جواد حسين، ويونس عباوي). عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، ج٥، ص٧٢.

(٨٣) المصدر نفسه، ج٥، ص٦٥.

(٨٤) عباس عطية جبار، الحياة البرلمانية في العراق ١٩٣٢-١٩٣٩ دراسة تاريخية، رسالة ماجستير، (جامعة بغداد: كلية الآداب، ١٩٧٢)، ص٢٦٦.

(٨٥) الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على: محاضر مجلس النواب للسنوات ١٩٣٣ - ١٩٣٩؛ عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، ج٤، ص٨، ٧٤، ١٣٥؛ ج٥، ص٣٦، ٦٧، ١٠٦.

(٨٦) سامي عبد الحافظ القيسي، المصدر السابق، ج٢، ص٢٢٧.

(٨٧) محاضر مجلس الأعيان، الاجتماع غير الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (١)، في ٨ آب ١٩٣٥، ص٩.

(٨٨) محاضر مجلس النواب، الدورة الانتخابية السادسة، الاجتماع غير الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٢) في ١٣ اب ١٩٣٥، ص١٥.

(٨٩) المصدر نفسه، ص١٧.

(٩٠) محاضر مجلس النواب، الدورة الانتخابية السادسة، الاجتماع غير الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة الأولى المشتركة لمجلس الأمة، بتاريخ ٨ اب ١٩٣٥، ص١.

(٩١) المصدر نفسه، ص١٦-١٧.

(٩٢) محاضر مجلس النواب، الدورة الانتخابية السادسة، الاجتماع غير الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة الثانية، الثلاثاء ١٥ آب ١٩٣٥، ص١٥.

(٩٣) يعني ذلك الحركات المسلحة التي قامت بها العشائر العراقية في الفرات الأوسط بين سنتي ١٩٣٥-١٩٣٦، لمزيد من التفاصيل عن الحركات المسلحة وأسبابها ووقائعها ونتائجها ينظر. الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، ج٤، ص١٠٣-١٣٠؛ الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، ج٣، ص١٤٢-١٥٠.

- (٩٤) محاضر مجلس النواب، الدورة الانتخابية السادسة، الاجتماع غير الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٢) في ١٣ آب ١٩٣٥، ص ١٦.
- (٩٥) محاضر مجلس النواب، الدورة الانتخابية السادسة، الاجتماع غير الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٢) في ٧ تشرين الثاني ١٩٣٥، ص ٧.
- (٩٦) محاضر مجلس النواب، الدورة الانتخابية السادسة، الاجتماع غير الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٢) في ٧ تشرين الثاني ١٩٣٥، ص ٧.
- (٩٧) محاضر مجلس النواب، الدورة الانتخابية السادسة، الاجتماع غير الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٤)، في ١٥ آب ١٩٣٥، ص ١٣.
- (٩٨) محاضر مجلس النواب، الدورة الانتخابية السادسة، الاجتماع غير الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٤) في ١٧ تشرين الثاني ١٩٣٥، ص ٤٣.
- (٩٩) المصدر نفسه، ص ١٨.
- (١٠٠) المصدر نفسه.
- (١٠١) المصدر نفسه، ص ١٨.
- (١٠٢) المصدر نفسه.
- (١٠٣) محاضر مجلس الأعيان، الاجتماع غير الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٤)، في ٢١ آب ١٩٣٥، ص ١٨.
- (١٠٤) المصدر نفسه، ص ١٩.
- (١٠٥) محاضر مجلس النواب، الدورة الانتخابية السادسة، الاجتماع غير الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٩)، في ٤ أيلول ١٩٣٥، ص ١٢٧.
- (١٠٦) محاضر مجلس الأعيان، الاجتماع غير الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٨)، في ٧ أيلول ١٩٣٥، ص ٦١.
- (١٠٧) المصدر نفسه، ص ١٣٠.
- (١٠٨) المصدر نفسه، الجلسة (٩) في ٤ أيلول ١٩٣٥، ص ١٢٨.
- (١٠٩) محاضر مجلس النواب، الدورة الانتخابية السادسة، الاجتماع غير الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٤) في ١٧ تشرين الثاني ١٩٣٥، ص ٤٣.
- (١١٠) المصدر نفسه، ص ١٢٩.

- (١١١) المصدر نفسه، الجلسة (١١) في ٧ أيلول ١٩٣٥، ص ١٤٠.
- (١١٢) محاضر مجلس النواب، الدورة الانتخابية السادسة، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة الأولى المشتركة لمجلس الأمة في ٢ تشرين الثاني ١٩٣٥، ص ١.
- (١١٣) المصدر نفسه، الجلسة (٢) في ٧ تشرين الثاني ١٩٣٥، ص ٧.
- (١١٤) عباس عطية جبار، المصدر السابق، ص ١٤١.
- (١١٥) محاضر مجلس النواب، الدورة الانتخابية السادسة، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٤) في ١٧ تشرين الثاني ١٩٣٥، ص ٤٣.
- (١١٦) "الاستقلال"، (جريدة)، بغداد، العدد (٢٦٠٩)، في ٣١ تشرين الأول ١٩٣٥.
- (١١٧) محاضر مجلس النواب، الدورة الانتخابية السادسة، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٤) في ١٧ تشرين الثاني ١٩٣٥، ص ٤٣-٤٤.
- (١١٨) المصدر نفسه.
- (١١٩) محاضر مجلس الأعيان، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٤)، ٢٦ تشرين الثاني ١٩٣٥، ص ١٢.
- (١٢٠) محاضر مجلس الأعيان، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٥)، ١٦ كانون الأول ١٩٣٥، ص ٣٥.
- (١٢١) للاطلاع على نص لائحة "قانون العفو العام عن القائمين بتنفيذ الأحكام العرفية في منطقة سنجار رقم (٧٠) لسنة ١٩٣٥". ينظر: وزارة العدل، مجموعة القوانين والأنظمة العراقية لسنة ١٩٣٥، قسم القوانين، ص ١١٨؛ "الوقائع العراقية" (جريدة)، بغداد، العدد ١٤٣٨، ١٣ كانون الثاني ١٩٣٦، ص ٢.
- (١٢٢) محاضر مجلس النواب، الدورة الانتخابية السادسة، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة السابعة، الاثنين ٢ كانون الثاني ١٩٣٦، ص ٧٦.
- (١٢٣) المصدر نفسه.
- (١٢٤) محاضر مجلس النواب، الدورة الانتخابية السادسة، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (١٤) في ٣١ كانون الأول ١٩٣٥، ص ١٦٠.
- (١٢٥) محاضر مجلس النواب، الدورة الانتخابية السادسة، الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣٥، الجلسة (٥٤) في ٢٢ آذار ١٩٣٦، ص ٧٨٢-٧٨٤.

(١٢٦) عبد الرزاق الحسني، الوزارات، ج ٤، ص ١٧٤.

(١٢٧) الجدول من إعداد الباحث بالاعتماد على : عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات

العراقية: ج ٣، ص ٩٣، ج ٤، ص ١٤٠، ١٢٨، ج ٥، ص ٨٣، ج ١٠، ص ٥٨٢.